

# الوقائع المصرية

جريدة رسمية للحكومة المصرية - عِدْلًا غَيْرَ عَيْتِيَّاتٍ

(العدد ٥٨ مكرر "ب") الصادر في يوم الأحد ٨ ذى القعدة سنة ١٣٧٢ - ١٩ يوليو سنة ١٩٥٣ (العدد ١٢٤ هـ)

قانون رقم ٣٤٤ لسنة ١٩٥٣

في شأن ضمان الحكومة لبنك التسليف الزراعى والتعاونى لدى البنك الأهلى المصرى  
لمحصل على سلفة لتمويل عملية استلام القمح عام ١٩٥٣-١٩٥٤

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر فى ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ من القائد العام للقوات المسلحة  
وقائد ثورة الجيش ؛

وعلى الإعلان الدستورى الصادر فى ١٨ من يونيو سنة ١٩٥٣ ؛

وعلى ما ارتأه مجلس الدولة ؛

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد ؛ وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

أصدر القانون الآتى :

مادة ١ - تضمن الحكومة بنك التسليف الزراعى والتعاونى لدى البنك الأهلى المصرى لمحصل على سلفة  
فى حدود مبلغ ٤,٠٠٠,٠٠٠ جنيه (أربعة ملايين من الجنيهات) لتمويل عملية استلام القمح عام ١٩٥٣-١٩٥٤  
من المزارعين بناء على تكليف الحكومة .

مادة ٢ - يسد من قيمة السلفة مبلغ ٢,٠٠٠,٠٠٠ جنيه (مليونين من الجنيهات) فى موعد نهايته ٣١ ديسمبر  
سنة ١٩٥٣ ومبلغ ٢,٠٠٠,٠٠٠ جنيه (مليونين من الجنيهات) فى موعد نهايته ٣١ مارس سنة ١٩٥٤

مادة ٣ - على وزير المالية والاقتصاد تنفيذ هذا القانون ، ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية

مدربصر الجمهورية فى ٨ ذى القعدة سنة ١٣٧٢ (١٩ يوليو سنة ١٩٥٣)

محمد نجيب لواء (ح . ١)

رئيس مجلس الوزراء

محمد نجيب لواء (ح . ١)

وزير المالية والاقتصاد

عبد الجليل إبراهيم العمري